كلية الحقوق
الدراسات العليا

تنظيم العمل لذوي الإعاقة في التشريع القطري

رسالة لنيل درجة الماجستير في الحقوق

مقدمة من الباحثة / أسماء صالح حسين المهدي

لجنة المناقشة

الأستاذ الدكتور/أحمد حسن البرعي (مشرفا ورئيسا)

الأستاذ الدكتور/ محمود سلامة جبر (عضوا)

الأستاذة الدكتورة/ فاطمة محمد الرزاز (عضوا)

٢٠١٧م

بسم الله الرحمن الرحيم

وقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ
ورَسُولُهُ والْمُؤْمِنُونَ(١٠٥)

صدق الله العظيم
سورة :التوبة

الإهداء

اهـــدي هـــذا البحـــث إلى أســـاتذتي و زملائـــي وإلى كـــل أبنـــاء الـــوطن وأرجـــو أن يكـــون مفيـــداً للمجتمـــع وأن يكـــون إضـــافة إلى من سبقوني في خدمة وطننا الغالي.

كمـــا أهديـــه لوالـــدي رحمـــة الله عليـــه ووالـــدتي حفظهـــا الله ، وإخـــوتي الأعـــزاء، أبنائي الثلاثة (دانا – جوري – أحمد).

شكر وتقدير

إنني بعد شكر الله عز وجل شكراً يليق بجلال وجهه وعظيم سلطانه على توفيقه لإتمام هذا الجهد المتواضع والذي أسأله سبحانه وتعالى أن يكون علماً نافعاً متقبلاً، أتقدم بالشكر لكل من ساعدني لإتمام هذا البحث سواءً بجهده أو مشورته أو تشجيعه، وأخص بالشكر والثناء وخالص التقدير وعظيم الامتنان أستاذي ومشرفي:

الأستاذ الدكتور/أحمد حسن البرعي

على ما تفضل به على من الإشراف والتوجيه والتعليم، ولما لمسته من حسن خلقه وتواضعه الجم، ورحابة صدره، وجديته الصادقة، وتوجيهاته القيمة، وحرصه الشديد على تنمية قدراتي العلمية والفكرية، وأسلوبه المميز في متابعة ما يتم إنجازه أولاً فأولاً حتى ظهر البحث بهذه الصورة، فله مني الدعاء بأن يبارك الله في علمه وعمله وجهده.... أمين.

مقدمـــــــــة :

العجز والإعاقة في حياة الإنسان ظاهرة طبيعية ترتد إلى أسباب عديدة حصيلتها عدم قدرة المعاق وقصوره فى أداء وظائفه وتلبية إحتياجاته الأساسية بشكل طبيعى ، وعلى الرغم من ذلك فإن للمعاقين طاقات خلاقة وممتعة وإستطاعوا على مجرى التاريخ الإنسانى أن يحققوا المعجزات وأن يقدموا نماذج مشرفة لازالت تضئ طريق النور إلى البشرية على الرغم من أن كثيرا منهم حرم من نعم كثيرة كنعمة السمع والكلام وغيرها ومن هذة النماذج المشرفة فى التاريخ الإنسانى مثلا المعاق (بيتهوفن) عبقرى الفن والموسيقى كان أصم وعلى الرغم من ذلك قدم للعالم أعظم الألحان ، أيضا لم تمنع الإعاقة (برايل) الكفيف أن يبدع لغة للتخاطب للمكفوفين وكذلك (هيلن كيلر) العمياء الصماء البكماء أن تبدع لغة للتخاطب وتحققها للمكفوفين، وللمعاقين حظا وافرا من جوائز نوبل حيث حصل الإيطالى (ماركونى) على جائزة نوبل عام ١٩٠٩م، وقبل ذلك بألاف السنين يذكرنا التاريخ الرومانى بكثير من المعاقين مثل (هوميروس) صاحب الملحمتين الخالدتين" الإلياذة والأوديسة" هذة نماذج مشرفة للتاريخ الإنسانى تؤكد أن الحق تبارك وتعالى إذا كان المعاقين قد أفتقدوا نعمة من النعم فقد أنعم الله عليهم بنعم كثيرة إستطاعوا من خلالها أن يحققوا الإنجازات والمعجزات.

والتعامل مع قطاع العجز والإعاقة يجب أن ينبنى على عدة محاور وهى محور الرعاية ومحور التأهيل ومحور التشغيل ومحور الرعاية من أهم المحاور لأنه يتبنى الطفل المعاق منذ ولادته ونشأته بالعناية والرعاية وبصفة خاصة بالكشف المبكر عن العاهات وكذلك العلاج المبكر والرعاية إلتزام وطنى وإلتزام على الدولة، والرعاية سلسلة من الحلقات المتصلة والمستمرة والمتكاملة بكل من حلقتى التأهيل والتشغيل .

موضوع التأهيل لم يعد طرفا بل أصبح إلتزاما وطنيا على الدولة ومرحلة مهمة من مراحل إعداد المعاق للمرحلة الأخيرة وهى التشغيل، ولذلك فإن التعامل مع

هذة المرحلة ينبغى أن ينطلق من إيمان راسخ على حق كل معاق فى أن ينال الرعاية والتأهيل اللازمين.

ويجب على الدولة أن تهتم بالتأهيل لأنه مرحلة مهمة لإعداد المعاق وتهيئته للعمل لكى لايكون المعاقون فى هذة الحالة غير قادرين على العطاء إنما تؤدى مرحلة التأهيل إلى تأهيلهم لمرحلة التشغيل وبهذا التأهيل ينطلق إلى النفاذ من حقهم فى العمل ولا ينتظرون منة ولا عطاء من أحد ولا تفضلا من الأخرين وإنما إنطلاقا من حمل الدولة وأصحاب الأعمال على الوفاء بإلتزاماتهم تجاة هذة الفئة كإلتزام وطنى وأساسى.

ونجد كل المواثيق الدولية نصت على الدمج حيث عبرت عنه كل الوثائق الدولية بإلتزام الدولة بإتخاذ تدابير إجتماعية وإقتصادية وتشريعية، فالدمج مفهوم إنسانى حضارى ينطلق من إيمان راسخ بحقوق المعاق وحقوقه الأساسية التى يجافيها أن يظل المعاق محاطا بعاهاته أو عجزه وعواره الذى يعانى منه إنما تستوجب الأهمية اللازمة لإعداده ودمجه فى المجتمع.

وتوجد العديد من القواعد الموحدة للأمم المتحدة وهى منظومة متكاملة ونظرا لأهميتها إعتمدتها منظمة العمل الدولية ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة اليونسكو، ومن التطبيقات الحديثة للدمج هو الدمج المجتمعى ويقوم على صهر المعاق فى مجتمعه دون تمييز له عن الأسوياء يتلقى تعليمه وعلاجه فى الأماكن المخصصة للأسوياء وليس فى أماكن معزولة.

تعد قضايا ذوي الإعاقة من أهم القضايا الدولية والعربية، حيث تحظى بإهتمام واسع من قبل العديد من الدول والمنظمات الدولية، بحيث باتت إحدى أهم مرتكزات المشهد الحقوقي العالمي، بدأ الإهتمام بقضية ذوي الإعاقة بعد الحرب العالمية الأولى، ووجود أعداد كبيرة من المعاقين ومشوهى الحرب ، وكان على منظمة العمل الدولية ولم تزل حديثة العهد وأنشئت عام ١٩١٩م أن تجد حلا لهؤلاء فشكلت لجنة من الخبراء عام ١٩٢١م وصدرت توصياتها فى عام ١٩٢٣، وشهد مؤتمر العمل الدولى الذى إنعقد عام ١٩٢٥ بإعتماد التوصية ٢٥/٢٢ بشأن

تعويض إصابات العمل التى رتبت إلتزامات على عاتق الحكومات بإعادة تأهيل العمال المصابين حتى يمكنهم القيام بالأعمال التى تناسب إعاقتهم .

وقدر ركزت الحرب العالمية الثانية مزيدا من الإهتمام على قضايا المعاقين نتيجة للأعداد الكبيرة من المعاقين ومشوهى الحرب التى خلفتها الحرب والجهود التى قام بها المعاقون المدنيون خلال الحرب مما كان له إنعكاسات طيبة فى مؤتمر العمل الدولى الذى إنعقد فى فيلاديفيا عام ١٩٤٤، وأدى إلى صدور التوصية رقم ٤٤/٧١ بشأن تنظيم العمالة والإنتقال من الحرب إلى السلم، وقد خصصت التوصية بندا كاملا للعمال المعاقين، هو البند العاشر أكدت فيه على ضرورة أن تتاح للمعاقين فرص التدريب وإعادة التدريب ، والتدريب المتخصص والإستخدام فى عمل مفيد، ونصت على عدد من الخطوات والخدمات التى ينبغى إتباعها لتأهيل المعاق، وشكلت التوصية أساسا لتشريعات التأهيل المهنى فى العديد من الدول الأوربية، كما لايمكن تجاهل مانصت عليه الإتفاقية رقم٩٧ لسنه ١٩٤٩م بشأن العمال المهاجرين رقم ١٠٢ لسنه ١٩٥٢م واللتين تضمنتا أحكاما تتعلق برعاية وتأهيل المعاقين وتشغيلهم.

ثم جاءت التوصية رقم ٩٩لسنه ١٩٥٥م بشأن التأهيل المهنى للمعاقين وهى من أهم المعايير الدولية فى هذا المجال وتتميز التوصية بشموليتها لجميع المعاقين وجميع مجالات التأهيل المهنى وشددت على ضرورة التركيز على طاقات المعاقين وقدراتهم لأعلى نواحى عجزهم ، ووضعت معيارا لأجور المعاقين ، وركزت على ذوى الإعاقة الشديد وكذلك التوصية رقم ١١٦ لسنه ١٩٦٢ بشأن ساعات العمل والتى حظرت تشغيل المعاقين أعمالا إضافية ، والإتفاقية رقم ١٢١لسنه ١٩٦٤ بشأن تعويضات إصابات العمل والتى نصت على وجوب تقديم خدمات التأهيل للأشخاص المعاقين.

ويسجل عام ١٩٧٥م وفى الدورة ال٦٠ لمؤتمر العمل الدولى أصدر المؤتمر قرارا له أهمية كبيرة فى مجال خدمات المعاقين، والذى أدخل لأول مرة فى مفهوم

أنشطة التأهيل المهنى الذى تقوم به المنظمة ، يجب أن تهدف إلى إعادة الإدماج الإجتماعى والمهنى للمعاقين.

وفى نفس العام صدرت الإتفاقية رقم ١٤٢ لسنه ١٩٧٥م بشأن التدريب والتوجية المهنى وتنمية الموارد البشرية وأفردت نصوصا خاصة لبرامج المعاقين وعلى مستوى الأمم المتحدة صدر إعلان حقوق الطفل عام ١٩٥٩م حيث أكد المبدأ الخامس على وجوب الرعاية الخاصة للطفل المعاق، وإتفاقية الأمم المتحدة حول التقدم والإنماء فى الميدان الإجتماعى.

وعُدت إحدى أهم القضايا لدى الدول والمنظمات الدولية المعاصرة، وبالأخص في العقود الثلاثة الأخيرة منه، وقد شهدت إرتفاعاً في الوتيرة، وإتساعاً في المضامين، وتنوعاً في الأساليب؛ إذ أصبح الحديث عن النهوض بحقوق المعاقين، يحتل مكانة متزايدة في الكثير من الملتقيات الدولية والإقليمية والوطنية.(١)

إذ نجد أن المصطلح الأكثر إنتشاراً على المستوى الدولي للتعبير عن ذوي الإعاقة هو "ذوي الإحتياجات الخاصة"، وكانت بداية إستخدام هذا المصطلح بإعتباره أفضل من لفظ أعمى أو أخرس أو مشلول، والتي كانت تسبب لصاحبها بعض المعاناة النفسية.(٢)

هذا ويرجع إستخدام لفظ ذوي الإحتياجات الخاصة إلى حاجة المعاق للأجهزة التعويضية الخاصة أو للرعاية والتأهيل والتدريب وإستخدام كراسي متحركة، أو حاجة الشخص الكفيف للقراءة بإستخدام طريقة "برايل" الخاصة به.

إلا أن المسمى قد تغير في قطر بناء على ما جاء في تقرير شبكة قطر لذوي الإعاقة والإحتياجات الخاصة، تحت عنوان "إتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة"

---

(١) د/ جمال محمد الخطيب، مدرسة الجميع ومستقبل التربية الخاصة، ورقة عمل في ندوة تجارب دمج الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة في دول مجلس التعاون الخليجي، البحرين، مارس ١٩٩٨، ص ٥٣.

(٢) د/ السيد عتيق، الحماية القانونية لذوي الاحتياجات الخاصة ، دار النهضة العربية، القاهرة، ط١، ٢٠١٠م، ص٥.

التي دخلت حيز التنفيذ إعتباراً من ٣ مايو ٢٠٠٨، حيث صار المسمى الجديد الآن " الأشخاص ذوي الإعاقة " وليس المعاقين أو ذوي الإحتياجات الخاصة. (١)

وتم تأكيد ذلك المسمى في إجتماعات إتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في نيويورك؛ لأنه الأكثر ملاءمة وواقعية، وتحديداً لهذه الفئة؛ حيث إن لفظ ذوي الإحتياجات الخاصة يندرج تحته جميع من لهم إحتياجات خاصة، مثل الأيتام وأطفال الشوارع.(٢)

وسنحاول من خلال موضوع الدراسة التركيز على ذوي الإعاقة ،ونسعى جاهدين في هذه الرسالة إلى مساندة تغيير مصطلح "ذوي الإحتياجات الخاصة إلى ذوي الإعاقة، على الرغم من أن مصطلح "معاق" أو ذوي الاحتياجات الخاصة مازال الأكثر إنتشاراً على المستوى الدولي أو في المجتمعات الشرقية بوجه عام، والمجتمع القطري بوجه خاص.

---

(١) للمزيد من التفصيل التقرير الأولي المقدم من دولة قطر إلى اللجنة الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة عملاً بنص الفقرة (١) من المادة (٣٥) من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وحيث أن دولة قطر كانت قد انضمت إلى الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في ١٣ مايو ٢٠٠٨، فإنها تؤكد تمسكها بالمفاهيم والأهداف التي تضمنتها الاتفاقية.

(٢) للمزيد من التفصيل : اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، هي معاهدة دولية لحقوق الإنسان صادرة عن الأمم المتحدة، تهدف إلى حماية حقوق وكرامة الأشخاص ذوي الإعاقة. يلتزم الأطراف في الاتفاقية بتعزيز وحماية وضمان التمتع الكامل بحقوق الإنسان للأشخاص ذوي الإعاقة وضمان تمتعهم بالمساواة الكاملة بموجب القانون. أسهمت هذه الاتفاقية باعتبارها حافزا رئيسيا في الحركة العالمية من النظر إلى الأشخاص ذوي الإعاقة كمواضيع للصدقة والعلاج الطبي والحماية الاجتماعية. إلى النظر إليهم كأعضاء كاملي العضوية وعلى قدم المساواة في المجتمع مع حقوق الإنسان.

اعتمد النص من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٣ ديسمبر ٢٠٠٦، وفتح باب التوقيع علي الاتفاقية في ٣٠ مارس ٢٠٠٧. بعد التصديق عليها من قبل ٢٠ دولة، دخلت حيز التنفيذ في ٣ مايو ٢٠٠٨. واعتبارا من مارس ٢٠١٥ صدق ١٥٣ طرف ووقع ١٥٩ طرف على المعاهدة بما في ذلك الاتحاد الأوروبي). وفي ديسمبر ٢٠١٢ صوت مجلس الشيوخ الأمريكي للتصديق عليها. يتم رصد الاتفاقية من قبل اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

المواقع على شبكة الانترنت.http://www.ohchr.org اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة
https://ar.wikipedia.org/wiki اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

وهذا إيمانا منا بملاءمة مصطلح "ذوي الإعاقة"، عن باقي المصطلحات الشائعة، كما أن إحكام الصياغة تستلزم قدراً من الدقة والوضوح، على مدار عرض هذه الرسالة، هذا ولم يعد حجم الرعاية والتأهيل المقدم لهذه الفئات، يمثل فقط تحدياً أمام الدول لتوفير الرعاية لشريحة من سكانها، وإنما أصبح يمثل أحد المعايير الأساسية لقياس مدى تحضر وتقدم المجتمعات ومكانتها داخل المجتمع الدولي، مع التأكيد على أن الإهتمام بهذه الفئة يجب ألا يرتكز على فكرة الإحسان أو الشفقة، وإنما على أساس ما يجب أن تتمتع به من حقوق تقرها القوانين والتشريعات. (١)

إن الإهتمام بذوي الإعاقة وبقضيتهم بدأ منذ زمن طويل، وأصبح في الوقت الحالي من الأمور التي تحظى بعناية خاصة من كافة دول العالم، وتوجد منظمات وهيئات تركز جهودها في العمل على رعايتهم والمحافظة على حقوقهم، وأصبحت تستخدم أساليب حديثة في العناية بهم، كما زاد الإهتمام بذوي الإعاقة في العديد من المؤتمرات العالمية والمحلية؛ مما أدى إلى خلق إيمان وقناعة لدى دول العالم، بأن وجود إتفاقية دولية شاملة ومتكاملة لحماية وتعزيز حقوق الأشخاص وكرامتهم، ستقدم مساهمة جوهرية في تدارك الحرمان الإجتماعي البالغ للأشخاص ذوي الإعاقة، وستشجع مشاركتهم في المجالات المدنية والسياسية والإقتصادية والإجتماعية والثقافية على أساس تكافؤ الفرص، سواء في البلدان النامية أو البلدان المتقدمة النمو.

كما بدأت المجتمعات الحديثة ترسم خطواتها نحو تنظيم حقوق ذوي الإعاقة رويداً رويداً، بدءاً من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في ١٠ ديسمبر سنة ١٩٤٨، حتى نجح المجتمع الدولي في إقرار اتفاقيات عديدة لحماية ذوي الإعاقة وحظر التمييز في المعاملة بسبب الإعاقة، مع إقرار حقهم في العمل والتأهيل سنة ١٩٨١، وإعلان عام ١٩٨١ عاماً دولياً لرعاية ذوي الإعاقة، وإطلاق العقد الدولي الأول لرعايتهم، حتى أثمرت جهود المجموعة الدولية عن الإتفاقية الدولية لحقوق

---

(١) د/ عبد الرحمن عبد الرحيم الخطيب، الخدمات الاجتماعية المتكاملة في مجال الإعاقة "ذو الاحتياجات الخاصة"، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ٢٠٠٦، ص ١٨

ذوي الإحتياجات الخاصة لعام ٢٠٠٦، والتي دخلت حيز النفاذ فعلاً في عام ٢٠٠٨[١].

وإيماناً من دولة قطر بتعزيز مكانة ذوي الإعاقة في المجتمع القطري، والحفاظ على حقوقهم وتأهيلهم ورعايتهم وإعتبارهم جزءاً لا يتجزأ من المجتمع، قامت دولة قطر بالتوقيع على الإتفاقية الدولية للأشخاص ذوي الإعاقة ٢٠٠٧ الصادرة عن الأمم المتحدة بخصوص حقوق الإعاقة.[٢]

وقد أكدت الإتفاقية على مجموعة المبادئ التي يمكن إجمالها فيما يأتي:

١- تعترف الإتفاقية بأهمية المبادئ التوجيهية المتعلقة بالسياسات الواردة في برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعاقين والقواعد الموحدة المتعلقة بتحقيق تكافؤ الفرص للأشخاص ذوي الإعاقة في تعزيز وصياغة وتقييم السياسات والخطط والبرامج والإجراءات على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي لزيادة تكافؤ الفرص للأشخاص ذوي الإعاقة.

٢- تؤكد الإتفاقية على أهمية إدماج قضايا الأشخاص ذوي الإعاقة كجزء لا يتجزأ من إستراتيجيات التنمية المستدامة.

٣-كما تعترف أيضا بأن التمييز ضد أي شخص على أساس الإعاقة يمثل إنتهاكا للكرامة والقيمة المتأصلة للفرد، وتعترف كذلك بتنوع الأشخاص ذوي الإعاقة.

٤- كما تقر الإتفاقية بالحاجة إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان لجميع الأشخاص ذوي الإعاقة، بمن فيهم أولئك الذين يحتاجون دعما أكثر تركيزا، وتقر بأهمية التعاون الدولي في تحسين الظروف المعيشية للأشخاص ذوي الإعاقة في كل البلدان، خاصة في البلدان النامية.

---

(١) د/ رضا عبد الحليم عبد المجيد عبد الباري، حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة، القاهرة، بدون دار نشر، الطبعة الأولى، ٢٠١٣، ص ٣.

(٢) المواقع على شبكة الانترنت. https://ar.wikipedia.org/wiki/ "اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة".

٥- تعترف الإتفاقية بالمساهمة القيّمة الحالية والمحتملة للأشخاص ذوي الإعاقة في تحقيق رفاه مجتمعاتهم وتنوعها عموما، وأن تمتعهم بصورة كاملة بحقوق الإنسان والحريات الأساسية ومشاركتهم الكاملة سيفضي إلى زيادة الشعور بالإنتماء وتحقيق تقدم كبير في التنمية البشرية والإجتماعية والإقتصادية للمجتمع والقضاء على الفقر، كما تعترف بأهمية تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة بإستقلالهم الذاتي وإعتمادهم على أنفسهم، بما في ذلك حرية تحديد خياراتهم بأنفسهم.

٦- تعترف الإتفاقية بأن النساء والفتيات ذوات الإعاقة غالبا ما يواجهن خطرا أكبر في التعرض للعنف أو الإصابة أو الإعتداء أو الإهمال أو المعاملة غير اللائقة، أو الإستغلال داخل المنزل أو خارجه، كما تعترف أيضا بأنه ينبغي أن يتمتع الأطفال ذوو الإعاقة تمتعا كاملاً بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية على قدم المساواة مع الأطفال الآخرين، وإذ تشير إلى الإلتزامات التي تعهدت بها الدول الأطراف في إتفاقية حقوق الطفل تحقيقا لتلك الغاية.

٧- تؤكد الإتفاقية على الحاجة إلى إدماج منظور إنساني في جميع الجهود الرامية إلى تشجيع تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة الكامل بحقوق الإنسان والحريات الأساسية، كما تبرز أن أكثرية الأشخاص ذوي الإعاقة يعيشون في ظروف يسودها الفقر، وهي تقر في هذا الصدد بالحاجة الملحة إلى تخفيف ما للفقر من تأثير سلبي على الأشخاص ذوي الإعاقة.

والملاحظ أن الغرض من هذه الإتفاقية هو تعزيز وحماية وكفالة تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة تمتعا كاملاً بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وتعزيز إحترام كرامتهم المتأصلة، وجدير بالذكر أنه يشمل مصطلح "الأشخاص ذوي الإعاقة" كل من يعانون من عاهات طويلة الأجل بدنية كانت أو عقلية أو ذهنية أو حسّيَة، قد تمنعهم لدى التعامل مع مختلف الحواجز من المشاركة بصورة كاملة وفعالة في المجتمع على قدم المساواة مع الآخرين.

ومن الجدير بالذكر أيضاً أن المشرع القطري إهتم بذوي الإعاقة حتى قبل صدور إتفاقيات دولية؛ إيمانا منه بحقوقهم في العديد من التشريعات المحلية؛ حيث

أفرد المشرع قانونًا خاصًّا بهم [١]، كفل تمتعهم بالعديد من الحقوق ؛ بما فيها حقهم في الحصول على الأدوات والأجهزة ووسائل النقل والمعدات التي تساعدهم على التعلم والتأهيل والحركة والتنقل، وحقهم في العمل الذي يتناسب مع قدراتهم ومؤهلاتهم، وتأهيلهم في القطاعين الحكومي والخاص. [٢]

كما سعت دولة قطر لدعم البرامج المتعلقة بالتأهيل وإعادة التأهيل لدى الجهات الحكومية وغير الحكومية ذات الصلة، حيث يتمّ تنفيذ مجموعة من برامج التدريب المستمر للأخصائيين والموظفين العاملين في برامج التأهيل؛ حيث إن تأهيل ذوي الإعاقة يساهم في تقليل البطالة التي تتسبب في إهدار إستغلال الموارد البشرية الراغبة في العمل، ونجاح سياسة الدولة الإقتصادية ترتبط بنجاحها في تقليل معدل البطالة.[٣]

ونظراً لهذه الأهمية التي تحتلها رعاية المعاقين، تظهر لنا أهمية الموضوع على المستوى القانوني والإقتصادي والإجتماعي؛ وهو ما يقتضي إبراز الأسباب والدوافع الذاتية والموضوعية التي كانت وراء إختيار موضوع الرسالة.

---

(١) القانون رقم (٢) لسنة ٢٠٠٤ بشأن ذوي الاحتياجات الخاصة بدولة قطر، الناشر البوابة القانونية القطرية " الميزان " http://www.almeezan.qa/

(٢) المنظمة العربية للأشخاص ذوي الإعاقة، قانون رقم (٢) لسنة ٢٠٠٤ بشأن ذوي الاحتياجات الخاصة بدولة قطر. http://www.aodp-lb.net/_law.php?events_id

(٣) أ.د/ أحمد حسن البرعي : تقرير عن البطالة وسياسة التشغيل، إهداء إلى كلية الحقوق، جامعة القاهرة، بتاريخ ١٩٩٥/٣/٧.

أولاً: **أهمية الدراسة**:

يقاس رقي أي مجتمع وتحضره من خلال مدى رعايته للمعاقين، وتظهر تلك الرعاية بداية من العمل على إكتشاف ذوي الإعاقة، ومن ثم الحرص على تعليمهم وتدريبهم وتأهيلهم للعمل. وفي ضوء ذلك تنبع أهمية هذه الدراسة حيث:

– تظهر أهمية الموضوع في إهتمام المجتمع الدولي بهذه الفئة وبقضيتهم الإنسانية الهامة.

– مساعدة ذوي الإعاقة فى الحصول على العمل الذي يناسب درجة إعاقتهم؛ مما يساعد في التنمية الإقتصادية والإجتماعية للدولة بإعتبار ذي الإعاقة فرداً في المجتمع.

والجدير بالذكر أن الحرص على وضع تشريعات وقوانين تحمي ذوي الإعاقة والحفاظ على حقوقهم، يدل على الوعي الإجتماعي للدولة ومدى تحضرها.

– كما تظهر تلك الأهمية في إلقاء الضوء على تفاقم المشكلة من جراء تزايد أعداد ذوي الإعاقة بإستمرار، وضعف الخدمات المقدمة لهم أو إنعدامها أحياناً، وتخرج طاقات كبيرة من تعداد قوة العمل المنتجة لتصبح عالة على المجتمع، وضمن الفئات المهمشة والعاطلة، ونأمل أن يكون موضوع البحث النواة، أو المقدمة للبحوث والدراسات؛ حيث لا توجد بحوث أو دراسات تتناول هذا الموضوع في دولة قطر، فضلاً عن أنه سيحفز باحثين آخرين لإستكمال الزوايا الأخرى التي لم يتم تغطيتها في هذا البحث.

ثانياً: **سبب إختيار موضوع البحث** :

إن السبب الرئيسي لإختياري هذا الموضوع ينبع من كونه من الموضوعات الإنسانية التي تنظم حقوق عمل ذوي الإعاقة، وتشغيلهم وفقاً لرغبتهم ومستوى قدراتهم وحاجاتهم.

هـذا ويمكـن أن نـصنف مبـررات البحـث فـي هـذا الموضـوع إلـى نـوعين همـا: **المبررات الذاتية** [1]**، والمبررات الموضوعية، والتي تتمثل في:**

أ- إن موضوع البحث الحالي يندرج ضمن مجال التأهيل المهني لذوي الإعاقة، ومجال تنظيم عملهم وتشغيلهم، وحماية حقوقهم المشروعة في التأمينات الإجتماعية. فإذا كانت قوانين التأهيل المهني تحاول توفير الحق في التأهيل المهني للشخص المعاق، فإن أحكام قوانين العمل تضع القواعد الخاصة بنظام تشغيل العمال المعاقين، في حين أن قوانين التأمين الإجتماعي توفر الحماية للعامل المعاق في حالة تعرضه لأحد المخاطر الإجتماعية.

ب- الأهمية الإقتصادية التي يكتسبها الموضوع؛ حيث إن تشغيل يد عاملة معاقة بعد تأهيلها يساهم في إنعاش الحركة الإقتصادية؛ بإعتبار هذه الفئة مثلها مثل العمال الأصحاء قادرة على أداء العمل والإنتاج وإنعاش المنشأة، وبالتالي إنعاش الإقتصاد الوطني والمساهمة في تنمية ونهوض المجتمع، وإعتبارهم طاقة فعالة منتجة.

ج- دراسة التطور التشريعي في الدول الأخرى مقارنة بقطر، مما يدعو لتعديل التشريع القطري لمنع وجود فجوة تشريعية بين قطر وباقي الدول.

د- نقص الدراسات المتعلقة بالموضوع في المكتبة العربية عامة، والمكتبة القطرية خاصة.

هـ- تفاقم المشكلة مؤخراً بزيادة عدد ذوي الإعاقة لأسباب غير معروفة.

و- الإرتقاء بالمجتمع القطري ليصبح في مصاف الدول المتقدمة.

---

[1] وتتمثل المبررات الذاتية في :

١- مجال عمل الباحثة مرتبط بالتعامل المباشر مع ذوي الإعاقة.

٢- حضور الباحثة مؤتمرات وندوات تخص الموضوع وحصولها على عدد من المراجع الهامة حوله ولفتت الانتباه للمعوقات والصعوبات التي يواجهها المعاقون بهذا الشأن.

٣- إدراك الباحثة أن الموضوع الحالي سوف يسد فراغاً أحوج ما تكون إليه المكتبة القانونية فضلاً عن إثراء مصادرها في مجال تنظيم العمل لذوي الإعاقة.